جوالة الاخوان المسلمين

انشأ (الاخوان المسلمين) منذ وقت مبكر نظام الجوالة، وقد كان هذا النظام منذ اللحظة الاولى ضد القانون، فالأحزاب والهيئات السياسية محظور عليها بمقتضى قانون الاقمصة الملونة ان تتخذ تشكيلات عسكرية او شبة عسكرية، واليكم نص القانون رقم (١٧ سنة ١٩٣٧).

"مادة ١- تحظر الجمعيات او الجماعات، دائمة كانت ام مؤقتة التى يكون لها سواء من حيث تاليفها او عملها، او من حيث تدريب اعضائها او نظامهم أو زيهم او تجهيزهم، صورة التشكيلات شبه العسكرية خدمة لحزب او مذهب سياسى معين.

ولقد كان هذا القانون بنطبق انطباقا تاما على جوالة (الاخوان المسلمين) التى كانت فى حقيقتها تؤلف حيشا بكل ما تحمله هذه الكلمة من معنى، وقد بلغ عددهم فى فترة من الفترات عشرين ألفا باستطاعة قيادة الاخوان تعبئتهم فى اى مكان شاءت.

كيف سمحت الحكومة بقيام هذا الجيش التابع لاحدى الهيئات على خلاف القانون ؟ هذا سؤال نريد ان نسمع فيه عنه جوابا من النيابة العمومية، ومن ولاة الأمر الذين تولوا الحكم فى العهد الماضى، ثم جاءوا على حين غرة يبطشون بهؤلاء الشبان، ويقولون لهم ايها المجرمون القتلة !

ما السر الذي خول لدعوة (الاخوان المسلمين) وبعد ان انخرطت فى المنازعات الحزبية ان يكون لها هذا الجيش من الجوالة إسألوا السياسة العامة التى سمعتموها تتردد امامكم من الشهود، اسالوا السياسة العامة التى لم تسكت فحسب، بل لقد شجعت ومولت هذا الجيش ظنا منها انه عدة لها ضد خصومها وانها سلاح ضد الوفد الذي يريدون القضاء عليه باى ثمن، ولو بالخروج على كل قانون وكل عرف وكل مألوف.

مرافعة أحمد السادة المحامى

فرض القانون - فيما فرض - ضمانا لحسن سياسة القضاء وإقامة العدل بين الناس - ألا يتقدم منهم أمام هيكل قضائكم الجنائي، دون أن يرافقه في هذه المرحلة الأليمة محام يتولى الدفاع

عنه - محام يشترك في شرف خدمة القانون ويرتفع عن أوسط المتهمين إلى الوسط الذي يفهم فيه معنى العدالة، كما تفهمونها ويتقدر أغراض الشارع التي وكل إليكم تحقيقها كما تقدرونها فيعرض عليكم المتهم كما يجب أن يعرض بريئاً كان أم مذنباً، ويصور لكم العواطف التي اجتلت نفسه وعصفت بوجدانه فافقدته أسمى ما يتحلى به الإنسان إنسانيته، وأرقى ما يطمح السمو إليه من فضيلة الرفق والتضحية والتسامح، والتي لو سادت لما اجترم مجرم جرماً، ولما قامت الحاجة لنظام القضاء إن نفس القاضي وهو يجلس للقضاء عرضة لتنازع العوامل المختلفة والأهواء المتباينة بحكم مركزه، يتبين مصاب المجني عليه، فيتصور حال من أصابهم الجاني بجنايته، ليقدر مبلغ أثرها وعليه أن يتبين نفسية المتهم وما تفاعل في نفسه من الأغراض والشهوات ومبلغ أثرها في حسن تقديره لما أقدم عليه.

على القاضي أن يحيط بهذا وذاك، وهو بغير شك عرضة للأخطاء في التقدير بين مختلف هذه الأهواء والشهوات - ومن هنا وجدت الحاجة إلى من يقيم الدعوى، ومن يدافع عنها ليتفرغ القاضي إلى وزن ما يعرض عليه دون اجتهاد في البحث عما يجب أن يعرض.

لهذا كان شرف المحاماه عظيماً بهذا المكان الأسمى الذي حلت فيه تحت هذا النظام، ولهذا جئنا لندافع أمامكم عن هؤلاء المتهمين تقديراً منا لهذا الشرف٠ يظن العامة يا حضرات المستشارين أن اعتراف المتهم باجترام الجرم يخفف عبء القضاء على القاضي، ويهون له سبيل الحكم في الدعوى لقد ضل العامة في زعمهم٠ إذا أنكر المتهم وأقيمت عليه البينة كان عمل القاضي هيناً فهو لا يتقيد إلا بالعمل المادي، وهذا قد أقيم عليه الدليل، فلا ينبغي إلا توقيع العقاب فيوقعه القاضي وهو قرير العين طيب النفس في الخدمة التي أداها للمجتمع.

أما المتهم المعترف بجريمته فيتقدم لقاضيه وسريرته على كفيه يبسطها أمامه مطالباً إياه بأن يحل نفسه محله ويتصورها محوطة بظروفه وأن ينزل إلى دركه في الفهم وفى مبلغ أثر الحوادث فيه يطالبه بكل هذا، لأن القضاء لا يقوم إلا بتفهم هذا جميعه ومن أجل ذلك ترك لكم المدى الواسع بين أقصى العقوبة وأدناها والمفروض في جميع الأحوال أن الفعل المادي واحد ولا يجيء الفرق في الحكم، إلا لاختلاف ما يفهمه القاضي من جميع تلك العناصر، والأهواء المتباينة.

لهذا كانت مأموريتكم يا حضرات المستشارين والضباط العظام في حالة المتهم المعترف أشق وأدق، منها في أي ظرف آخر حتى في حالة الجريمة التي يتعذر المتهم عنها بإحدى الشهوات كالانتقام، والغيرة والسرقة للفاقة، والغضب لعدم ضبط العواطف، فإذا كان هذا هو حالكم في تبين الشهوات الأولية فكم يكون واجبكم أشق !، إذا كانت مقدمات الجريمة تشتبك فيها العواطف وتأخذ فيها الشهوات بعضها بأعناق بعض، وتتناقض فيها الحالة النفسية للمتهم تناقضاً لا يتفق مع النتيجة على ظاهر الحال، ولا يمكن فهمه إلا بالجهد والعنت.

إن النظريات الحديثة في علم العقاب تجعل أساس القانون الجنائي والضابط في كل ما يتصل به من حيث المسئولية أو العقاب قائماً على حرية الاختيار لدى الشخص فإذا انعدمت لدية الملكات الذهنية أو النفسية، التي تكفل له هذه الحرية بأن كان فاقد الإدراك امتنعت المسئولية، وإذا لم يكن المتهم فاقد الإدراك أو الإرادة امتنعت المسئولية، وإذا لم يكن المتهم فاقد الإدراك أو الإرادة تماماً، بل كان ناقصها فيجب أن تتدرج المسئولية الجنائية تبعاً لدرجة حالتها، واستشهد على ذلك بما جاء في كتاب الدكتور على راشد، ذلك هو أساس القانون الجنائي المتفق عليه في النظرية التقليدية الحديثة، وفى المدرسة الوضعية والذي على أساسه قامت جميع التشريعات الحديثة بل لقد كانت المدرسة الوضعية أشد عناية بالجانب الشخصى للمتهم عند وضع سياسة العقاب فأوجبت مراعاة العوامل الداخلية التي تتصل بالمتهم من ناحية تركيبة الجسمانى أو العقلي من ناحية نفسيته وما تنطوي عليه، من الميول والعادات، والوسط والبيئة التي نشأ يعيش فيها، وما يكتنفها من ظروف اقتصادية أو تعليمية أو سياسية أو غير ذلك باعتبار أن هذه هي العوامل الأساسية في إحداث الجريمة.

وهذه النظريات تنادى بإهمال فكرة التفكير عن الخطأ أو أرضاء الشعور العام بل إنها تستهجن اصطلاح كلمة عقوبة، لما تنطوي عليه هذه الكلمة من معنى الأذى والانتقام وتستعيض عنه باصطلاحات أخرى تبرر بصفة خاصة معنى الإصلاح والتقويم مثل وسائل العلاج وإجراءات الوقاية لتكون الأساس في عدم عودة المجرم إلى الجريمة وإصلاحه وتقويمه.

والمتفق عليه أنه لا يعتد في تحديد العقوبة من حيث نوعها أو مقدارها ولا في تحديد وسائل العلاج أو بمقدار جسامة الفعل المادى أو خطورة الجريمة التي ارتكبها المتهم ولكن يجب أن تكون وسائل العلاج من حيث نوعها ومقدارها ملائمة لحالة كل منهم على حدة بحيث تكون حالة المتهم الخاصة والظروف الشخصية المحيطة به أثراً في تشديد العقاب أو تخفيفه، أو ايقاف تنفيذه أو حتى الإعفاء من العقاب إطلاقاً.

على هذا الأساس قامت التشريعات الحديثة كلها، خصوصاً التشريعات في البلاد الديمقراطية، كما اعتنق هذا النظريات أيضاً كبار رجال الفقه المعاصرين مثل جارسون وجارو وسالنى وأخذ بها الاتحاد الدولى للقانون الجنائي. وإن قيام المسئولية في حق الجاني لا يعنى عدم التعرض إلى الباعث على الجريمة أو إغفالها عند النظر في سياسة العقاب أو تحديد المسئولية الجنائية فإن كثيراً من النظم التشريعية تقوم على أساس الاهتمام بالباعث لدى المتهم في ارتكاب الجريمة، وتدخله في تقدير الركن المعنوي وتفرق بذلك بين المتهمين وخطورتهم بحسب نزعاتهم وهذه النظرية لا شك في صوابها ومطابقتها لحقائق الأشياء.

والمشرع المصري نفسه عندنا لم يشذ مطلقاً عن هذه النظرية وهو لا يغفل الباعث عند وضع سياسة العقاب وتقدير المسئولية فهو يرتب العقوبة بين حدين أقصى وأدنى يتراوح بينهما تقدير القاضي بحسب ما يراه من حالة كل منهم على حده كما أنه يصنع نظام تخفيف العقوبات للمادة (١٧) مراعياً في ذلك ظروف كل منهم الشخصية - كذلك الشأن في أحكام الأعذار القانونية المخففة أو المشددة، كما جعل المشرع المصري الظروف التي ارتكبت فيها الجريمة من الاعتبارات التي يصح أن يستند إليها القاضي للحكم بإيقاف تنفيذ العقوبة.

وقد أوجد التشريع الإيطالي ما هو معروف بنظام العقوبات المتوازنة ومقتضى ذلك تقرير عقوبتين مختلفتين للجريمة، إحداها أخف وأرحم من الأخرى تطبق في حالة ما إذا كان الباعث على الجريمة شريفاً.

ويقترن من ذلك نظام العقوبات المزدوجة في فرنسا وهو نظام وجد منذ سنة (١٩٣٨) قصد به أن يعامل المجرمون السياسيون بعقوبات أكثر اعتدالاً من العقوبات المقررة للجرائم العادية.

حضرات المستشارين أن التهم الموجهة ضد (الإخوان المسلمين) نكتفى للرد عليها بالحديث الذي نشره المرحوم الشيخ " حسن البنا " في جريدة الإخوان في مايو سنة (١٩٤٨) الذي يتساءل فيه الشيخ البنا عن سبب انحراف الإخوان عن خطتهم كما يزعم البعض فأجاب عن هذا السؤال بأن الإخوان لم ينحرفوا عن خطتهم التي ساروا عليها منذ بدأت دعوتهم إلى الآن وهى دعوة إسلامية و الإسلام - كما نعلم - دين ودولة ومجتمع وقد واجه الإخوان بعد الحرب ظروفاً للعمل للقضية الوطنية، فلم يجدوا بدا من أدائها فإذا كان بعض الناس يرى في ذلك انحرافاً إلى السياسة فأنهم لا يرونه إلا أداء للواجب الوطني الذي يفرضه الدين.

إنه ليتبين من هذا الحديث أن السياسة كانت تلازم الدعوة إلى الدين منذ بداية الفكرة في تكوين الإخوان واعتقد أن الفكرة قد بدأت سياسية قبل أن تبدأ دينية وإن الدين كان وسلة لتحقيق هذه الغاية، وإننا لنرى أثر التدين في المتهم عبدالمجيد حسن، منذ نشأته فقد بدأ المتهم حياته مضطربا، فد فارق سن الرضاعة وحتى وصوله للسنة الرابعة من عمره، لم يكن يقوى على النطق أو الكلام على غير المألوف ثم انتابته حالات شاذة في المرحلة التالية من عمره إذ كان يقضى فترات وهو في حالة سرحان، وعندما بلغ سن الثامنة بدأ يتدين ويقوم بالصلاة وساعده على ذلك أن البيئة التي نشأ فيها كانت بيئة متدينة، فأهل منزله جميعاً يؤدون الفرائض الدينية وقد جاء على لسان السيدة والدته، أنها أيقظته يوم الحادث وهو وشقيقه الساعة الخامسة صباحاً من يوم (٢٨) ديسمبر أي في منتصف الشتاء ليؤديا صلاة الفجر الحاضر، واستمر المتهم على هذا الحال حتى أتم دراسته الابتدائية فلما انتقل إلى المرحلة الثانوية من الدراسة وكان ذلك في مدرسة فؤاد الأول في سنة (١٩٤٠) تقريباً اهتم بتأدية الصلاة فيها اهتماًما لفت ناظر المدرسة لما كان يوحيه إلى أقرانه وكان موضع إعجابه.

وفى سنة (١٩٤٢) التحق بجماعة (الإخوان المسلمين) بوصفها جماعة دينية تعمل على تطبيق أحكام الدين الإسلامي وتعاليمه واستمر يؤدي واجباته الدينية في المدرسة.

أما في خارج المدرسة فكان يتمسك أيضاً بأهداب الدين، وقد قويت عنده النزعة حتى لفت نظر أهل الأسرة إلى تصرفاته الدينية، وقد قرر شقيقه بصحيفة (٣٦٦) تحقيقات بأن (الناحية الدينية كانت متسلطة عليه فكان يرفض أن يخرج مع أخواته البنات، ويرفض أن يلبس قميصاً نص كم وغير ذلك) وان يزهد التأنق ولا يسعى للتزين إطلاقاً، وما يشترى له يرتديه دون تردد أو اعتراض. وقد تجسم الاعتقاد الدينى عنده بعد ذلك وأصبح يؤذن في جامع حدائق القبة، وحتى في صلاة الفجر ويؤم المصلين، وفى يوم الجمعة يذهب إلى الجامع ويكنس الجامع ويفرش الحصير فيه بنفسه، ويخطب في المصلين ثم يؤمهم وقد ترتب على انصرافه إلى المسائل الدينية أن أهمل دراسته، فرسب في الامتحان مما أدى إلى تدخل أسرته وأرغموه على دراسته، وكان ذلك وهو في السنة الخامسة من الدراسة الثانوية.

ونؤكد بتقرير الدكتور مصطفى الباجورى، من أنه لاحظ أن المتهم، بعد وفاة والده أصبح ميالا للعزلة وكان قد بلغ الذروة في ذلك الوقت في تعلقه بجماعة الإخوان.

وأما عن أخلاقه وطباعه فنذكر أقوال والدته من أنه كان دائماً صامتً وأقوال شقيقتيه من أنه هادىء الطباع وعمره " ما زعق " وقول زوج خالته عنه: إنه كان دائماً متباعداً.

وبعد.. فإن المتهم كان في حالة (ماليخوليا) وهى حالة هدوء شديد أو بعبارة أخرى حالة قابلية للطاعة، فهو متدين تديناً شديداً، وهذان العنصران هما اللذان يتطلبهما الشيخ البنا، وأقوال الأطباء النفسانيين في أصحاب هذه الحالة والأعراض التي تظهر عليه وتصرفاتهم في الحياة واضحة وقاطعة بأن هذه الحالة تؤدي بهم إلى قتل العظماء، سواء كانوا من رجال الدولة أو من رؤساء الكنائس ونضيف إلى ذلك ما قاله الدكتور شكرى حسن كامل عن حالة عبد المجيد إنه كان ينام على الأرض، ويرفض النوم على السرير تعذيباً لنفسه، وذلك بعد يقظة ضميره، وكان يبكي بكاء مريراً، وامتنع عن أكل الحلوى وكان يتمنى توقيع أشد الجزاء عليه.

حضرات المستشارين، إن ما جاء في كتاب " المسئولية الجنائية " للدكتور مصطفى القللى عن تطور التشريع الجنائي بعد سنة (١٩٣٧)، وبعد أن كان يعاقب على الجنون أو العته، أصبح ينص

في الفقرة الأولى من المادة (٦٢) على أن تأثير المسئولية تشمل أي عاهة في العقل، فدخل في ذلك جميع الأمراض العقلية، التي كشفها الطب النفساني.

ولا يهم أن يكون المرض مفقداً المسئولية أو منقصاً لها، فقد تكون حالتنا مع ظروف المتهم كان لها تأثير على إرادته في ناحية تدينه، ولعل ثبات يقظة ضميره واستنكاره للجريمة واعترافه على شركائه ما جاء إلا وليد التأثير عليه.

ولعل ما قضت به محكمة الجنايات في قضية مقتل الخازندار بك عن الصراع الكامن وأنه أثر فى مسئولية المتهم بأن أنقصها بحسب معايير الذكاء التي استخدمت إلى (١٦ سنة أو ١٧ سنة) وقضت بالأشغال الشاقة المؤبدة بعد ذلك، لما يقطع بأن هناك من الأمراض ما ينقص من المسئولية الجنائية ولا يعدمها نهائيا، وأصدرت محكمه النقض أخيرا حكما يجعل من الواجب على المحكمة أن تحيل المتهم إلى الفحص الفنى.

إن بيئة المتهم و ظروفه الخارجية وحاله مصر و ظروفها السياسية، وأنها اليوم غيرها بالأمس، فتوجد الآن حركه فكريه انبعثت روحها في نفوس المصريين بعد ما تقلبت في أطوار شتى، فاستيقظوا وأصبحوا أرق شعوراً وإحساساً، وأعرف بحقوقهم الاجتماعية وواجباتهم الوطنية، وقد نشأ المتهم في هذا الوسط ومصر تعمل جاهدة لتنال حقوقها وحريتها، وما زالت تعمل في هذا المضمار فلقد تدخل في السياسة والحزبية، وإننا أصبحنا نسمع بألوانهم الحزبية في الكليات والمدارس وبمعنى آخر إباحة النقد السياسي للطلبة ونستشهد بما قرره السيد فايز، أحد المتهمين في التحقيقات، حين سئل عن نوع انغماس جماعة الإخوان في تيار السياسة حيث قال:

بدت لى أنها بدأت تتطاحن مع الأحزاب وكان يجب أن تكون فوق كل ذلك، وكذلك كانت تتطاحن مع الحكومات القائمة، مع أنها لم يكن لها موقف حزبي خاص، وكان يجب أن يكون موقفها توجيهيا فقط، كما أني لاحظت أنه من أثر هذا التغلغل السياسي أن الشباب في الجماعة التي انتمى إليها كان مندفعاً أمام العاطفة الوطنية الممزوجة بعاطفة إسلامية، وعلى هامش الروح الإسلامية ومعني ذلك أن هذا الشباب كان مندفعاً اندفاعاً عاطفياً من غير تمكن من الفقه الإسلامي، ولهذا كنت غير راض عن هذا التطور.

هذه هي البيئة التي ترعرع فيها المتهم ولا شك أن أثرها واضح في تهيئة النفوس وتكوينها تكويناً يغاير ما هو عليه في الدول المتمتعة بحقوقها، ويقظة الشعب ورقابته لكل تصرف من تصرفات قادته وزعمائه في كل صغيرة وكبيرة، إضافة إلى أثر الأحكام العرفية، وكيف أنه حد من الحريات، وخاصة حرية الرأى أو النقد لرجال الحكومة، فإنه لا شك في أن هذا الحد يولد كبتا في الشعور، وهذا الكبت لا بد أن يكون له رد فعل تتفاعل فيه الغرائز، وتندفع اندفاعاً لا شعورياً نحو رد ذلك الحائل خصوصاً إذا ما وجد ما يستدعي نقداً محرماً بحكم تلك الأحكام، وكذلك فإن الحرب عامل لاختلال التوازن الضروري لضبط النفس لدى الجماعات، لتوجيهها نحو هدف واضح معين، وهو ما يعرض الشعوب في أعقاب الحروب إلى الاضطراب والتطورات، فينجم عنها تغير كلى في أنظمة الأمم التي ألفتها كما حدث في إيطاليا، وفى المانيا بعد الحرب الأولى، وكما حدث في الامبراطورية البريطانية نفسها التي تعد أرسخ الأمم في السياسة، فقد أصيبت بتغيير جوهري فيما أسموه " بالمستعمرات " والدول العربية، ومن بينها مصر فكان لها جميعاً نصيب في الأوضاع التي حققتها جهودها، وانتهت بوضع الدستور، وإذن فللحروب أثر عميق في نفسية الشعوب.

إننا لا يمكن أن ننكر تأثير كل ذلك في عواطف المتهم، فما جاء في أقواله ردا على أسئلة النيابة في التحقيق عن الظروف التي كون فيها فكرة القتل، قال: إن الفكرة نبتت عنده في جملة ظروف، أولاً موضوع السودان: فالنقراشي باشا لم يقم بأي عمل إيجابي، وثانياً فلسطين فإنها ضاعت وأخذها اليهود، وهذا يرجع إلى تهاون النقراشي باشا، والعامل الثالث أنه اعتدى على الإسلام فشرد الطلبة في الكليات، وحل جماعة الإخوان، وما يتصل بها من شركات... كل هذه العوامل كانت تجيش في صدر المتهم، ولا شك في أنها عوامل استفزاز لعواطفه على ارتكاب الجريمة... ونستدل في صدد الاستفزاز والانفعال والتهيج بما قاله " فوستان هيلي ".من أن استمرار الانفعال والتهيج لا يمكن حصره ولا تحديده بحدود معينة، لأنه في أغلب الأحيان يبقى ويستمر بعد حدوثه، فيبقى الفاعل كآلة يحركها سلطان الغضب، وما دام هذا حاله فإن فعله لا ينفذ على حالته الأولى، وما دام الاندفاع الوجداني لم يسمح له بالتفكير، فلا وجود عنده لتبصر ولا روية.

هذه نظرية علماء النفس وفلاسفة الأخلاق فيما يختص بالأشخاص ذوي الأمزجة المعتدلة، والإرادة السليمة، فإذا طبقناها على حالة المتهم، وفى حالته كان الانفعال النفسي وتخدر الإرادة أو ضعفها في هذه الحالة أظهر وأوضح بكثير.

ان مسألة الاضطراب العصبي وتهيج الحواس، وإن كانت من المسائل التي جعل القانون تقديرها موكولا لرأى القضاء، إلا أنها في الحقيقة من المسائل الفنية التي يقال بحق إن الفصل فيها من اختصاص علماء الطب والحكمة، وأولئك الذين دفعوا أنفسهم في قوى النفس والعقل وحقيقة الإرادة والإدراك وارتباك القوى بما يصدر عن الإنسان من الأفعال والأقوال، لذلك يجدر بنا أن نأتي بكلمة لأخذ هؤلاء الحكماء فيما انتهى إليه بحثهم في هذا الموضوع، وهو الدكتور دى بلوزول في مقاله نشرها بتاريخ (١٠ أبريل سنة ١٩١٠) في مجلة الأطباء " بباريس "، تحت عنوان الحساسية الأدبية والجريمة.

إن الأشخاص الذين يرتكبون جريمة، وهم في حالة انفعال الحساسية وتهيج الشعور يظهر لنا أنهم ليسوا بمسئولين تماماً عن عملهم، حتى ولو لم يكن عندهم اضطرابات في العقل لأن إرادتهم يغلب عليها التهيج والانفعال، فضعفت عن المقاومة، وقد يساعد على ضعفها أنهم في أغلب الأحيان يعتقدون أنهم يعملون عملاً مشروعاً.

حضرات المستشارين: لقد تعهدت الحكومة حركة الإخوان منذ بدايتها، وعطفت عليها حتى ترعرعت ونمت، ووصلت إلى الغاية التي كان ينشدها زعماؤها، ونستبدل على ذلك بأقوال الشيخ " حسن البنا " في قضية مقتل الخازندار بك عن أهداف الجماعة، وتلا هذه الأقوال، وما قاله عمار بك من أنه في سنة (١٩٤٧) رئى غلق شعب الجماعة فأغلقت ثم رئى لها بعد ذلك أن تفتح ففتحت وأنه بصفته ممثلاً للأمن العام كان معارضاً في هذا الفتح، أي أن السياسة العليا رأت ذلك فنفذ ذلك ولم تتخذ أي احتياطات لضمان عدم العودة لأسباب الغلق، وأن وزارة الداخلية بصفتها المهيمنة على شئون الأمن العام، كانت على علم تام بحركات الجماعة وتكناتها.

إضافة إلى أنه لم تكن هناك معسكرات للتدريب سوى معسكر هايكستب الحكومي، ولكن بالرجوع إلى مقتل الخازندار بك يتضح أن هناك معسكرات كانت في حلوان وفى غيرها، لتدريب الإخوان، وقد كانت الحومة هي المصرحة لهم بذلك.

يا حضرات المستشارين: إن الإمام حسن البنا ما من شك في أن شخصيته كزعيم لجماعة (الإخوان المسلمون) كانت شخصية فذة لها أثرها في حماسة الجماهير والأخذ بلبهم، خصوصاً ذلك الأسلوب الديني الذي اتبعه، وتوجيه الفكر إليه وأن الغرض منه هو إقامة حدود الله وكيف كان قادراً على الاستشهاد بالآيات القرآنية والأحاديث الدينية للتدليل على فكرته، ومعلوم أن مبلغ تأثير القرآن أفصح من البيان وأن من البيان لسحراً، ويكفى الرجوع إلى التصريح الذي استنكر فيه الجريمة لتتبينوا فيه قوة وجزالة اللفظ، ولقد ثبت أن المرحوم الشيخ حسن البنا عندما قتل كان بلغ من العمر (٤٢ سنة)، فإذا كانت دعوته قد بدأت منذ (١٩٢٥) - كما هو ثابت من الأوراق - فمعنى ذلك أنه بدأ دعوته ولديه من العمر حوالي (١٧) سنة، ولا شك في أن من يقوم بهذا العمل وفى هذه السن المبكرة، لابد أن ينطوي على شخصية فذة.

ونمت الإخوان إلى أن بلغت الألوف من التابعين لها، ومنهم ذوو الشخصيات الاجتماعية من أطباء ومحامين ومهندسين وسياسيين وموظفين، والمثل الذي ضربه عبدالمجيد احمد حسن عن الخطبة التي خطبها في الجامع الأزهر وكيف أن جمهور المصلين تحمسوا وخرجوا في شكل مظاهرة بزعامته، واصطدموا بالبوليس اصطداما أدى إلى قتل ثلاثة منهم.

ولعل أبرز مثل يضرب على مدى تأثير الشيخ حسن البنا، حتى بعد وفاته ذلك الذي حاول الانتحار، بعد أن عجز عن تنفيذ ما كلف به من قبل الجماعة.

إننا تبينا من دراسة النظم التي وضعها الشيخ حسن البنا لجماعة الإخوان، والمراحل التي يمر بها الشخص أنها تشبه تماماً تلك النظم والمراحل التي كانت متبعة في نظام طائفة الاسماعيلية، تلك الطائفة التي تكلمت عنها دائرة المعارف الإسلامية فقالت: " إنها فرقة من غلاة الشيعة، وهم جمعية سرية سياسية أصلهم من بلاد فارس ظهروا في سنة (٨٤٠) ميلادية، ثم انتشروا في

بلاد العرب وسوريا وافريقيا، وهم ينسبون إلى إسماعيل بن جعفر الصادق، لأنهم قالوا بإمامته، وكانوا يقصون تشويه عقل الطالب، ويعلمونه معنى مكتوباً عن القرآن ولذلك سموا " الباطنية "

وفى المرتبة الثانية كانوا يعلمونه معرفة الأئمة المقامين من الله الذين هم مصدر كل معرفة، وفى المرتبة الثالثة يعلمونه عدد الأئمة المذكورين الذي لا يمكن أن يتجاوز السبعة كما علمت، وفى المرتبة الرابعة يعلمونه أنه منذ ابتداء العالم وجد سبعة مشترعين إلهيين وهم الرسل السبعة المعروفون بالفطناء بالشريعة، وكيفية إقامتهم للشرائع، وفى المرتبة الخامسة يعلمونه أن لكل واحد من السبعة المستورين، وهم المساعدون في شريعة الرسول الكبير رسولا لأجل الإيمان الحقيقي وفى المرتبة السادسة كانوا يفحصون السنن الإسلامية، وفى المرتبة السابعة كان التلميذ ينتقل من الفلسفة إلى الأسرار، وفى المرتبة الثامنة ينورون عقله تنويراً تاما، بسمو جميع الأنبياء والرسل، ثم يدخل في المرتبة التاسعة التي يمر بها ينقاد انقياداً أعمى لأوامر رئيسه.

ولقد قويت شوكة حسن بن الصباح جداً واستولى على هوى أتباعه كل الاستيلاء حتى إن السلطان لما أرسل إليه رسولاً يطلب منه الطاعة. دعا ابن صباح بعض أتباعه، وقال لأحدهم: اقتل نفسك ففعل، وقال لآخر أرم نفسك من الحصن فرمى بنفسه ومات ثم التفت إلى الرسول وقال له: قل لمولاك هكذا يطيعني سبعون ألفا من الرعايا والأمناء وبقى ابن الصباح في القلعة المذكورة (٣٥) سنة لم يظهر فيها على سطح قصره إلا مرتين، وهناك قسم طائفته إلى (٣) رتب، الدعاة، والرفاق، والفداوية. فالدعاة كان عملهم أن يدعوا الناس إلى مذهبهم ويرشدوهم إلى تعاليمهم، والرفاق هم الذين دخلوا في مذهب وخضعوا للسلطة الدينية، والفداوية هم الذين يستعملهم الرئيس في قتل أعدائه غدراً وبذلك يأخذونه فدية أنفسهم على الاستماتة في مقاصد من يستعملهم، وإن أقل مخالفة تكون سبباً لوقوعهم تحت العقوبة والمسئولية إلى الأبد وإن لم يبدر منهم مخالفة يكون جزاؤهم الجنة.

ويلاحظ أنه لم يلقب أحد منهم بسلطان أو أمير، وهذا الحال ينطبق تماماً على نظام الإخوان من ناحية الوصول إلى التأثير الروحي أو الإسلامي والتدرج في هذا التأثير حتى يفقد الشخص وعيه تماماً. إن للنفس أسراراً شتى يصعب جدا حصرها في كيفية محدودة أو اندماجها تحت قاعدة

عامة لأنها تختلف باختلاف الأمزجة والطبائع، وباختلاف كل رد عن الآخر ولما كانت الإرادة هي مناط التكليف، وعلى قدر إطلاقها أو تقيدها تكون المسئولية، وجب النظر فيها وتقديرها في كل إنسان على حده، باعتبار مشخصاته الذاتية ودرجة قابليته للتأثير والانفعال.

وان من أسس المسئولية الجنائية الاختيار، أي كون الشخص حرا في إن يأتي الفعل أو لا يأتيه، فإذا لم يكن حراً في إتيان الفعل المكون للجريمة فهو مكره عليه فالإكراه هو ما يواجه الشخص من مؤثرات داخلية أو خارجية، يكون من شأنها إما إعدام إرادته إعداماً تاماً أو إضعافها إضعافاً قد لا يجد معه مناصا من ارتكاب الجريمة فيرتكبها رغماً عنه.

والإكراه إما مادي أو معنوي، أما الإكراه المادي: فهو كل فعل من شأنه إعدام الإرادة ودفع الشخص لارتكاب الفعل المنهي عنه دون اختيار منه ولنذكر ما جاء في هذا الصدد في كتاب " المسئولية الجنائية " للدكتور القللي، من أن الإكراه المادي يختلف مصدره، فقد يكون ناشئاً عن فعل الطبيعة، أو عن فعل حيوان أو عن فعل إنسان، ومن أمثلة الإكراه الناشئ على فعل إنسان حالة المنوم المغناطيسي، إذا أمر النائم بارتكاب جريمة فنفذ أمره وهو نائم.

وإن من بين هذه المراحل نشأة المتهم الدينية، فقد غرس الإيمان في قلبه وانضمامه إلى جماعة الإخوان، وعمره (١٥) سنة، بما جاء في شهادة عبدالرحمن عمار بك وكيل الداخلية السابق، من أنه كان يحضر اجتماعات الإخوان المسلمين عندما كان مديراً للقليوبية في سنة (١٩٤٤) لتشجيعهم، ودلل بذلك على تشجيع الحكومة للجماعة واحتضانها لهم كما استشهد على ذلك بمقال للأستاذ العقاد في جريدة الأساس، لسان حال الهيئة السعدية وكان كل هذا من بواعث التأثير في المتهم فاستجاب في يسر إلى الدعوى، وانضم إلى الجماعة، وتلا ما قال المتهم في التحقيق من أنه ارتكب الحادث من شدة التأثير عليه وأن الإغراء كان واقعاً على المتهم من قبل ارتكاب الجريمة بنحو عام، ومعني ذلك أننا نخلص بنتيجتين: الأولى أن عبدالمجيد وصل في سنة (١٩٤٥ - ١٩٤٦) إلى منتهى الطاعة العمياء لقادته في الجماعة، وانسجمت طباعة مع أوامرهم فوصل إلى رياسة فريق الجماعة بمدرسة فؤاد الأول، وأما النتيجة الثانية: فهي معرفة طباعة وأخلاقه وكيانه عن طريق الدراسة في نظام الأسرة ومعنى إنه إذا عجز المواطن عن قدرته على

الحكم حكماً صحيحاً على الرجال والآراء، سهل على " الديماجوج " تسخيره لأغراضه وقد يكون مسرحاً أو سينما، أيا كان " الديماجوج" فهو الذي يوجه الرأي العام على هواه ووفق مطامعه والمرحلة الثانية التي مر بها المتهم من مراحل التأثير فلنذكر ما قاله في التحقيق، فيما يختص باجتماعه بأحمد حجازى، أفهمه أن دعوة الإخوان قد نجحت تماما، ولا ينقصها لكي تصير مشابهة للدعوة المحمدية إلا الجهاد وأن الإخوان لم ينسوا هذا الباب أيضاً وأنهم سيبدءون في تنفيذه.

حضرات المستشارين:فلنستوعب في فهم عميق وإدراك واع ما قاله المتهم في التحقيق، ذكر أن البيعة، هي السبب في إنشاء فرق " النظام الخاص " وقد قيل له في أثنائها إن رمز الإسلام هو المصحف والسيف كان قديما... أما الآن " فالمسدس " وكان أمام عبدالمجيد في أثناء " البيعة " مصحف ومسدس، على حد قوله / وإن أول حديث عن الجهاد بالسيف دون تفسير لمعنى الجهاد. يضاف إلى ذلك التهديد بالقتل لكل من أفشى سرا للجماعة بقصد أو بغير قصد: وبعد فلنر ما كان يفتى به الشيخ سيد سابق لأعضاء هذه الفرق من أن الجهاد في صورته التي رسمها الإخوان من الحقوق الشخصية المقررة في الشريعة الغراء، ومن ثم فلا عقاب طبقاً للمادتين (٦، ٧) من قانون العقوبات إضافة إلى قول المتهم من أنه اعتقد بمناسبة حرب فلسطين أن وقت الجهاد الذي أعد له ودرب عليه قد اقترب، وأنه سيرسل مع زملائه إلى فلسطين، ولكن القيادة لم ترسلهم ولما زاد الضغط على القيادة من الأعضاء قالت لهم: إن الصهيونيين ليسوا في فلسطين فحسب بل في كل مكان وفى مصر أيضاً فإنه على أثر ذلك بدأ نشاط أفراد " النظام الخاص " يظهر في مصر ضد اليهود ومن هنا بدأوا يفكرون في مشروعية اغتيال رجال الأمن الذين كانوا يصطدمون بهم إبان جهادهم ضد اليهود.

فأما عن المرحلة الثالثة وهى الأخيرة التي أرتكب فيها المتهم جريمته فإن المتهم حينما وصل إلى هذه المرحلة كان فاقد الإرادة تماما، مسيراً بما يمليه عليه الإخوان.

ولعل سوء الحظ الذي لقيه هو ميله للدين وانخراطه في سلك الضباط الاحتياطيين وانضمامه لجماعة الإخوان ولقد كان في خلال المدة من (١٨) ديسمبر حتى يوم ارتكاب الجريمة آلة تمامًا في أيدي قادته ليس له اختيار أو رأي في شيء.

وفى النهاية إن الجرائم السياسية بصفة عامة هي الجرائم التي تنطوي على الاعتداء على نظام الدولة السياسي، سواء من جهة الخارج أي المساس باستقلال الدولة وسيادتها، أو من جهة الداخل أي المساس بشكل الحكومة، أو نظام السلطات العامة أو حقوق الأفراد السياسية - لمساس ذلك بالدولة - أي بالنظر إلى موضوع الحقوق المعتدى عليها - وان من مظاهر هذا النظر اختصاص المجرم السياسي بأقصى أنواع العقوبات التي قد لا تقف في بعض الأحيان عند شخص المتهم أو أمواله بل تعداه إلى أقاربه وأسرته وهذه السياسة لا تقوم إلا في البلاد التي تعيش في نظم ديكتاتورية تلك النظم التي تقوم على تقديس الدولة وما يتصل بها ولو على حساب الأفراد.

ولكن نمو الروح الديمقراطية أدى إلى تقدير الجريمة السياسية بميزان يخالف الميزان السابق ويناقضه فيجب النظر إلى البواعث التي انساق المتهم تحت أثرها إلى ارتكاب جريمته فقد تكون هذه البواعث تبلغ من نفس المتهم مبلغ الإيمان عقيدة فيصبح المتهم يعتقد في رسالة يرى نفسه ملزماً بأدائها تحقيقاً لما يراه أنه خير عام في تقديره هو، وقد يكون هذا هو تقدير المجتمع نفسه لتلك البواعث في ظروف معينة لأن نظر المجتمع إلى الأعمال التي ترتكب بدافع سياسى، لا يظل دوماً على حال فمن الأعمال التي تعتبر اليوم جريمة تستوجب العقاب قد يكون في الغد عملاً من أعمال البطولة إذا ما تغيرت الظروف، وهذا إلى أن المسألة في هذا الشأن كثيراً ما تكون متوقعة على ما يحصل عليه المجرم السياسي من نتائج، وقد يفلح في غايته، وعند ذلك لا شك في أن عمله يسبغ عليه صفات البطولة والزعامة، ويهدر عنه صفة الجريمة والإجرام وكل ذلك يقتضى بحكم الضرورة مراعاة الرفق واللين في مؤاخذة المتهم السياسي.

على هذا الرأي تسير التشريعات الحديثة ومنها التشريع الفرنسي، ففى فرنسا وضعت عقوبات ممتازة أكثر رحمة واعتدالاً للجرائم العادية، وانتهى الأمر عندهم إلى إلغاء عقوبة الإعدام وإخضاع السياسيين لمبدأ عدم التسليم، وهذا هو الرأي نفسه عندنا فلا يجوز تسليم المجرمين السياسيين لهذا السبب وهذا المبدأ قد حرص عليه المشرع، فنص عليه في الدستور المصري في المادة (١٥١) وتأيد بالاتفاقات الدولية المتعددة مثل اتفاقية مصر والعراق، ومصر وفلسطين قبل الانقلاب وغيرهما، كما أن المرسوم بقانون (١٣٦) جعل للمتهمين في الجرائم التي ترتكب بطريق العلانية امتيازات خاصة عند تنفيذ العقوبة عليهم، لا يتمتع بها غيرهم من المتهمين العاديين.

سمعت هذه القاعة وصفاً متكرراً لما جاء عن لسان جلال في التحقيقات، فقد وصفت أقواله - انها اعترافات، قيل هذا في مناسبات متعددة على لسان النيابة تارة وعلى لسان بعض زملائي تارة أخرى، ورددته الصحف، وهو وصف خاطىء ولكنه مع ذلك تكرر وانتشر حتى أصبحت أخشى أن يترك أثرا في تحديد مركزه من الدعوى، فجلال لم يعترف بجريمته لم يقل إنه قتل لم يقل إنه اشترك في حمل السلاح وتلك هي التهم الثلاث التي تدور عليها القضية الحالية إنما أدلى جلال لسعادة رئيس المحكمة بأقوال حين استجوب في (٣١ يوليو سنة ١٩٤٩).

هذه الأقوال تناولت وقائع معينة وتناولت نشاطا ضئيلاً قام به، وهذه الوقائع وهذا النشاط لا ينطويان على جريمة من هذه الجرائم التي تقوم عليها القضية ولعل القول بأن جلال معترف إنما بسبب أن باقي المتهمين معه فيما عدا عبدالمجيد قد فضلوا لسبب أو لآخر أن يلتزموا خطة الصمت، فكان جلال وقد فتح فمه وتكلم بمثابة المعترف بجانب المنكرين.

كان عبدالمجيد - المتهم الأول - قد أدلى باعترافات كثيرة مطولة اشتملت مئات الصحائف في أوراق التحقيق - غير فيها وبدل وجزأ وكتل ولكنه لم يتناول اسم جلال إلا في اعترافاته الأخيرة، وفي أقواله في الجلسة، ومن الحق أن أقول: عن ما نسبه جلال إلى نفسه من وقائع - قد سبقه إليها عبدالمجيد فجاءت هذه الوقائع على لسان احدهما متفقة في جوهرها - مع ما جاءت على لسان الآخر، ومن الحق أن أقول أيضاً أن النواحي المادية المتصلة بهذه الوقائع قد تناولها سعادة رئيس المحكمة وحضرة قاضي التحقيق المنتدب بالتحقيق الدقيق وبالانتقال والمعاينة، فظهر من هذا كله صدق ما أدلى به جلال في مجموعة ٠

والدفاع يقرر مبدئياً وفى غير تردد أن هذه الوقائع حسب تصوير جلال لها لا تنطوي إليه على أية جريمة من هذه الجرائم، التي تجرى عليها المحكمة وإذن فهذه الوقائع التي جاءت على لسان جلال - واعتبرت أدلة اتهام عليه - هي التي يجب علينا أن نلتمس من المحكمة أن تستمتع إلينا ونحن نحللها ونتفهم مدلولها من ناحية الجريمة وأركانها.

فمن مجموع الأقوال التي أدلى بها جلال نستخلص ما يأتي:

أنه حصل على الشهادة الابتدائية، ولأن والده كان بعيدا عن والدته وأقام كل منهما في بلد عجز عن الاستمرار في الدراسة الثانوية، فترك المدارس وأخذ يبحث عن عمل واستطاع بمعونة أهل الخير أن يلتحق بوظيفة كاتب باليومية في وزارة الأشغال - وكان ذلك في (٤ سبتمبر سنة ١٩٤٣) وكانت سنه يومئذ لا تتجاوز السابعة عشر - وكان يتقاضي في هذه الوظيفة (٢٤) قرشاً فقط في اليوم - ولما كان قد أمضى فترة فيها ألوان الحرمان والحاجة فقد كانت هذه القروش تعنى شيئاً كثيراً في حياته، لذلك ما إن وصلت يده إلى هذا المرتب الثابت، حتى أخذ يعوض على نفسه الحرمان القديم واتخذ لنفسه في ذلك خطة غير قويمة، عرف فيها أنواع التبذل، ثم حصل أن نقل إلى المنصورة، ولكنه لم يسلك سبيل الاستقامة هناك بل استمر في حياته الغواية والفساد فأصيب بحصوة في الكلى قاسى منها ولا يزال يقاسى الأهوال - وقيل له: ان هذا المرض نتيجة للخمر والعربدة - وعندئذ زالت عن عينيه الغشاوة وأخذ يفكر في نفسه إنه لم ينل من التعليم إلا المرحلة الابتدائية وإنه لم يتم المرحلة الثانوية لسبب واحد هو حياة الفقر التي نشأت عن انفصال والديه وها هي ذي الناحية المادية قد تيسرت بالمرتب الذي أصبح يحصل عليه في يسر وانتظام وإذن ففى استطاعته أن يرتفع بمستواه العلمي - ولكن هذا لا يكون إلا بأمرين - الأول - أن يتقى الله ويعرف حدوده فيتوب عليه، فينقطع عن مسايره الشيطان، والأمر الثاني - أن يجزم أمره لمعاودة الدراسة والتقدم لامتحان الثقافة.

لم يكن جلال يريد أن يحيا الاستقامة فقط - بل حياة التقي والورع - فرأى أمامه جمعية دينية إسلامية، تلقى المحاضرات الدينية هي جمعية (الإخوان المسلمون) إذن فليذهب إلى هذه الجماعة - وكان معروفاً أن رئيس هذه الجماعة كان يلقي محاضرة مرة في يوم الثلاثاء من كل أسبوع، يقول جلال: إنه كان يذهب لسماع هذه المحاضرات كلما سمح له الوقت بالذهاب، ويقول أيضاً انه واظب على دراسته حتى تقدم لامتحان الثقافة ونجح فيه.

لقد ثبت يا حضرات المستشارين أن جلال من ذوي الضمائر الحية وذوي الحس المرهف - نام ضميره فترة عن الزمن حين ساير صاحبه الشيطان وسار في طريق الغواية، ولكنه استيقظ سريعاً

- فأفادته اليقظة - أفادته الاستقامة - وأفادته الدراسة وتقوت عزيمته فها هو ذا قد ابتعد عن المفاسد فنجح في امتحان شهادة الثقافة ثم واظب على الدراسة فنجح في امتحان التوجيهية وهو يسع إلى المحاضرات الدينية ويؤدى فرض ربه عليه ولكن شئياً واحدا يؤرق منامه كان ضيره يؤنبه دائماً على الذنوب التي ارتكبها في حق الله وشريعته لقد تاب وأناب ولكن ذلك لم يكن كافياً في نظره كى ينال المغفرة من السماء.

توثقت الصلة بين عبدالرحمن السندى وجلال - وهى صلة يقول جلال عنها إنها صلة يشوبها التحفظ التام من قبل عبدالرحمن - وهذا طبيعي - فعبد الرحمن هو الذي عرف فيما بعد أنه رقم واحد - فهو صاحب أعلى مرتبة بعد صاحب الدعوة أو المرشد العام - وسأحدث حضراتكم فيما بعد عن هذه المراتب أما جلال فهو تلميذ مبتدئ لم يصل حتى إلى درجة العضوية فهو من المستمعين أو المنتسبين - وهو لا يصل إلى مرتبة العضوية إلا بعد إجراءات طويلة، كان يجب أن يوضع موضع الاختبار وتدرس شخصيته دراسة دقيقة وتتناول هذه الدراسة كل ما يحيط به، وكل صفاته ومزاياه وعيوبه وأسرته وبيته، ثم يفحص طبياً ثم بعد هذه كله يؤدى امتحاناً خاصاً - و شيء من هذا كله لم يحصل لجلال، فجلال استغل بواسطة عبدالرحمن السندي، ومالك واحمد قدرى، وانساق إلى الجماعات التي كانت تنعقد لتدبير الجريمة، وعهد إليه بالاشتراك فيها ويعاونه عبدالمجيد ولما عرف ذلك تقززت نفسه وأصابته رعشة، ولقد حدث في اجتماع أخر أن قال لهم: " أنا اعتقد أنه لا ضرورة لهذه العملية ويحسن أنكم تتفقون مع الوزارة وتشوفوا لكم حق وأن السلم أحسن، ثم ادعى لهم أن والده مريض وأنه مضطر للسفر إلى المنصورة لزيارته وأراد بذلك التهرب من الاشتراك في الجريمة حقيقة عاد جلال من المنصورة قبل أن ترتكب الجريمة، ولكنه في الفترة التي مضت بين عودته وبين يوم ارتكاب الحادث، كان منزويا منطويا على نفسه، مبتعداً كل الابتعاد عن ميداد التآمر وجو الجريمة.

إن خطأ جلال محصور في أنه حضر اجتماعين من اجتماعات المتآمرين ولبس بدلة الكونستابل مرتين على سبيل التجربة - ولكن هذا الخطأ مغفور له لسبب واحد - هو أنه مهددا في حياته لو أنه لم يساير المتآمرين - ولكنه انتظر حتى إذا وجد السبيل للعدول- بل للهرب من المدينة كلها،

ليكون بعيداً عنهم أولاً، وليباعد بين نفسه وبين التورط في الجريمة ثانياً - لم يتردد مطلقاً فكان أن ارتكب الجريمة دون أن يشارك فيها بقول أو فعل - فجلال لم يخطئ ولكنه كان مسلوب الإرادة وكان حق الاختيار عنده معدوماً - فقد كان عليه ان يختار بين أمرين - فإما أن يساير الذين تسلطوا عليه، حتى يجد المخرج والمهرب وقد فعل أو أن يعرض حياته لخطر الاعتداء عليها من هؤلاء المتآمرين، وإنكم لتعلمون يا حضرات القضاة المحترمين أن الغريزة البشرية وحب الحياة تدفعان الإنسان دائماً لحماية نفسه من الخطر الحال بها - وإذن فلم يكن أمام جلال إلا اختيار الطريق الأول طريق المسايرة، حتى تسعفه الفرصة بالهرب قبل أن يتورط في الجريمة.

أما عن التكييف القانوني للوقائع المنسوبة لجلال وحكم القانون عليها فإنها لا تخرج عن أعمال أولية عدل عنها مختاراً حين لمس خطورة الجريمة وقبل وقوعها بعدة أيام وعن أعمال تحضيرية لا يعاقب القانون عليها وندعم ذلك بحكم لمحكمة النقض صادر في (١٩٢٢) إضافة إلى فقرات من كتاب محمود بك اسماعيل ابراهيم رئيس النيابة، تثبت عدول الجاني عن ارتكاب الجريمة بإرادته، وأنه لا عقاب عليه، وأن العدول الذي يعتبره القانون حصانة للمتهم لا تجيز عقابه هو العدول الحاصل قبل اتمام الجريمة.

ولكن نظرية النيابة تقوم على أن جلال كان شريكاً بالاتفاق والشريك بالاتفاق لا يستفيد من العدول والرد على ذلك:

١- أن النص القانوني (٢/٤٠ع) عن الاشتراك بالاتفاق قد فقد معناه منذ سنة (١٩١٠) بعد أن نسخه التشريع الذي أوجد جريمة الاتفاق الجنائي.

٢- يقول المتهم إنه حين اجتمع مع المتآمرين مرتين وحين نفذ لهم رغبتهم وارتدى بدلة الكونستابل مرتين، رأى أن يعدل عن الاستمرار معهم وقد عدل فعلاً.

٣- بفرض أن المتهم جلال ينطبق عليه وصف النيابة من أنه كان شريكاً بالاتفاق، فإنه مع ذلك يظل بمنأى من الإدانة لأن الاشتراك بالاتفاق هو جريمة ككل الجرائم لها شروط ولها أركان يجب توافرها وإلا انعدمت الجريمة وامتنع العقاب، والجريمة المنسوبة لجلال قد فقدت أخطر أركانها

وهو القصد الجنائي، إذ إن جلال كان واقعاً تحت تأثير الإكراه المادي والأدبي، فقانون الجماعة ينص على (أن أية خيانة أو إفشاء سر عن حسن قصد أو سوء نية، قد يعرض للإعدام أو بإخلاء سبيل الجماعة منه مهما كانت منزلته، ومهما تحصن بالوسائل واعتصم بالأسباب التي يراها كفيلة له بالحياة).

وأما أن الجو الرهيب الذي اكتنف جماعة الإخوان، فالواقع أن هذه الهيئة الإرهابية في جماعة الإخوان، لم تبتكر النظام الذي كانت تسير عليه - إذ يبدو لى أنهم اطلوا على نظم قديمة لجمعيات إرهابية خطيرة فأخذوا ينقلون هذه النظم على سبيل التقليد - يمصرونها ويعصرونها حيناً آخر، ولكن التقليد كان ظاهراً في كل ما نقلوه من هذه النظم، كما كان التشوية واضحاً كذلك.

وانه ليهم الدفاع أن يتحدث عن هذه النظم وأن يبين للمحكمة المصادر التي نقلت عنها جماعة الإخوان، وطريقة النقل والدفاع لا يرى في ذلك خروجاً عن مهنته بل يرى ذلك أمراً لازماً وضرورياً في هذا القضية كى يكشف للمحكمة عن بعض أسباب الفزع الخفية التي كانت تملأ نفس جلال، ولا يستطيع أن يعبر عنها أو يعللها، فإن الأسباب خليقة بأن تبين للمحكمة إلى أي مدى كان المتهم مسلوب،الإرادة وحق الاختيار، ولقد كانت هذه الأسباب نفسها تملأ قلوب الجماهير وتملأ الهيئة الحاكمة بالرهبة عند ذكر اسم هذه الجماعة.

وإنكم لتذكرون يا حضرات المستشارين والضباط العظام ما قاله أمامكم عبدالمجيد وما ورد في التحقيقات من تكرار عبارات غريبة، فقد ورد فيها ذكر الجنة والنار، وورد ذكر الدعوى والداعي - الدعوة المحمدية واليمين والبيعة - والجهاد في سبيل الله - والخيانة والخونة - ومراتب الجماعة والامتحانات التي تعقد لمن أريد رفعه من مرتبة إلى مرتبة من أعضاء الجماعة وشعار الجماعة المكون من المصحف والسيفين - فهذه النظم كلها وهذه التعبيرات التي سمعناها كلها منقولة عن جماعة إرهابية قديمة حرفاً بحرف، اللهم الا ما مسخه التقليد - وهي جماعة نشأت منذ حوالي سبعمائة سنة أمضت منها مائتي سنة تعيث في الأرض فسادا، وتنشر الإرهاب المنظم الدقيق في كل إنحاء العالم الإسلامي كانت لها نظم علنية ظاهرة وأخرى سرية باطنية وكانت لها فتاوى دينية لا تتماشى مع فتاوى بقية المسلمين، وكانت لها تفسيرات خاصة بهم للقرآن الكريم والأحاديث وقد نشروا رسائل اختص بها جماعة منهم.

وكانت بلاد الإسلام في بعض العهود مليئة بالفرق الإسلامية المضطهدة وقد اشتهر من هذه الفرق - طائفة الاسماعيلية التي خرج منها جماعة تزعمها حسن الصباح فنظم الإرهاب تنظيما دقيقاً ووضع له أخر ما عرف العالم إلى اليوم من وسائل.

ويهمني أن أذكر لحضراتكم أن حسن بن الصباح ونظمه ووسائله وأساليبه كانت وما زالت محل دراسة عميقة من طوائف الاسماعيلية وغيرهم وهى لم تتناول النواحى الإرهابية وحدها ولكنها تناولت الإسلام كله بقواعده وأرائه وكتبه ورسله، بالتوضيح والشرح والتفسير بطريقة إن تكن أرضت الشيعة، وهم أصحاب مذاهب متعددة فإنها لم ترض أهل السنة وقد أخذت أكبر جامعات العالم حتى في وقتنا الحاضر تهتم بنظم حسن الصباح هذا وتتناولها بالبحث والدرس والمقارنة.

ففي جامعة بومباي في الهند تخصص لها البرنس إيفانوس الروسي وهو احد أساتذة هذه الجامعة - وله فيها مؤلفات، وفى مصر تخصص لها الدكتور محمد كامل حسين الأستاذ بكلية الآداب بجامعة فؤاد الأول وله فيها عدة مجلدات وفى فرنسا ماسينو الأستاذ بالكوليج دى فرانس وفى المانيا الأستاذ ستروتمان بجامعة هامبورج وفى انجلترا الأستاذ برنار لويس الأستاذ بجامعة لندن.

وبصرف النظر عن الناحية الدينية أو المذهبية لدى جماعة حسن الصباح، فإن النظم الإرهابية التي وضعها وسار عليها هو ومن تولى زعامة الطائفة بعده زهاء قرنين. هذه النظم أصبحت الينبوع الذي ترتشف منه الجماعات الإرهابية والمصدر الذي تأخذ عنه وتقلده.

ونظرة إلى التاريخ القديم تبين لكم كيف نشأت الفرق الاسماعيلية وكيف ظهر حسن الصباح ؟

وقف رسول الله محمد بن عبد الله فألقى خطبته أو حجة الوادع في جهة يقال لها خم، فكان ما قاله r وهو يتوجه بالخطاب إلى الإمام على كرم الله وجهه هذه العبارة: من كنت مولاه فعلى مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وأدر الحق معه حيث دار.

هذا الحديث من رسول الله r غير مختلف - وقد ورد في البخاري - على أن أنصار على وجدوا في هذا الحديث المعنى السافر للوصية، فأطلقوا على الإمام على لقب وصى رسول الله.

فلما قبض الرسول ، رأى أنصاره أنه هو الخليفة المنتظر ولكن المسلمين بايعوا أبا بكر الصديق، ثم بايعوا من بعده عمر بن الخطاب ثم عثمان بن عفان، ولم تستغرق خلافة هؤلاء الثلاثة رضي الله عنهم إلا سنوات قليلة ثم جاء دور على.

ولكن عثمان بن عفان - كان قد مات مقتولاً - تسور عليه القتله داره - فقتلوه وهو مستغرق في الصلاة - فثأرت أسرة عثمان واتهموا أنصار على بأنهم تعجلوا لصاحبهم وأنهم قتلوا عثمان هذه القتلة الوحشية الظالمة تحقيقاً لرغبتهم في أن يلي الخلافة على بن أبى طالب واعتصموا بالشام بزعامة معاوية بن أبى سفيان وبايعوا عليا، واشتدت المنافسة بين الرجلين حتى استطاع الأمويين أن يقتلوا الإمام عليا.

فلما ولى الإمامة من بعده الإمام الحسن رضي الله عنه، دسوا له السم فمات أيضاً، وجاء بعده الإمام الحسين رضي الله عنه فقتلوه في كربلاء إذ ذبحوه ذبح الشاة وهكذا كان مصير كل إمام لمناهضة الأمويين، فجاء بعد الحسين على زين العابدين، ثم محمد الصادق، ثم جاء بعده الإمام السابع اسماعيل ابن جعفر - وباسمه تسمت طائفة الاسماعيلية - ذلك أنه لما توفى اسماعيل - كان له أخ يدعى موسى بن جعفر وولد يدعى محمد بن اسماعيل فانقسم المسلمون إلى طائفتين إحداهما تدعو لموسى باعتباره أرشد من أخيه وأكفأ للإمامة، والأخرى تدعو لمحمد باعتباره ولى العهد الطبيعي، وكانت لهذه الطائفة عبارة مشهورة، فكانوا يقولون: إن الإمامة لا ترجع أبدا من أخ إلى أخيه بعد الحسن والحسين - وقد انتصر هذا الفريق فولى الخلافة محمد بن اسماعيل، وخشى هذا الفريق من النكسة ومن تألب أنصار الفريق الآخر عليهم، فنظموا الدعاية أولاً للمذهب الاسماعيلى الذي نشأ عن الخلاف بين موسى بن جعفر ومحمد بن جعفر ومحمد اسماعيل وكانت الدعوة هنا للإمام ظاهرة (هو محمد بن اسماعيل) ولكن خلفاؤه من بعده فضلو التستر فقد كانت الدولة الأموية توطدت أركانها وعظم سلطانها فبدأ عهد الدعوة للأئمة المستورين وكانوا ثلاثة: عبدالله ابن محمد - واحمد بن عبدالله - والحسبن بن احمد.

ثم ظهر الإمام التالي - وهو عبدالله المهدى - فجأة في بلاد المغرب فأسس الدولية العبيدية أو الفاطمية - ثم جاء بعده القائم ثم المنصور ثم المعز لدين الله.

فهاجم مصر واستولى عليها ونقل عاصمة ملكه إليها كل هذا والدعوة للمذهب الشيعي سائرة منظمة، ولكنها وقد أصبحت في كنف الإمام الظاهر، وفى دولة مترامية الأطراف تضم بلاد المغرب ومصر، هدأت قليلاً ثم تولى العزيز بالله والحاكم بأمر الله ثم الظاهر لدين الله ثم المستنصر بالله وفى عهده ظهر حسن الصباح فأخذ يدعو المستنصر حتى إذا توفى الخليفة كان له ولدان - نزار والمستعلى - فكان لكل منهما أنصار - أما حسن الصباح فقد انضم إلى نزار ولكن المستعلى هو الذي تولى العرض· ولكن الصباح هاجر من مصر وأخذ يدعو لنزار كإمام مستور. واعتصم في القلعة في بلدة تدعى الأموات على جنوب بحر قزوين في مقاطعة أذربيجان الحالية في بلاد العجم وسميت طائفة الصباح يومئذ النزارية أو الباطنية، ثم أطلق عليها بعدئذ طائفة الحشيشة أو الحشاشين.

ويقول سمو أقاخان زعيم الاسماعيلية في الهند عن نزار هذا هو جده الاعلى. أما المستعلى الذي ظفر بالعرض المصري دون أخيه نزار فقد ظهر له دعاه أيضاً، وأنصاره يسمون البهرة، ولهم سلطات هو السلطان ظاهر سيف الدين البهرة، وهو يزور مصر بين وقت وآخر.

ومن الخير نذكر أن طائفة الحشاشين أو النزاريين ظلوا إرهابيين طوال قرنين من الزمان حتى تمكن المغول بزعامة هولاكو من القضاء على القاطنين منهم في الشرق كما تمكن الظاهر بيبرس من القضاء على إخوانهم بالشام، أما هؤلاء الموجودون في الوقت الحاضر في الهند وهم طائفة الاسماعيلية أو في العراق وإيران، وهم الشيعة الاثنا عشرية الذين كان أجدادهم يناصرون موسى بن جعفر أو في البهرة أو المستعليون فهؤلاء جميعاً قد لزموا خطة الهدوء والمسالمة ولم يعد فيهم هيئة فوضوية.

لعل أظهر ما في نظم هذه الطائفة هو الطاعة العمياء للإمام أو للداعى له أو داعي الدعاة طاعة تؤدى معنى التضحية الكاملة للنفس والفكر والإرادة - فيها الفداء وفيها قبول تعاليم الإمام فيما يتصل بالدين اتصالا وثيقاً ذلك لأن الامام هو وحده الذي يحمل ذنوب أنصاره وهو في نفس الوقت معصوم فإذا قال الإمام لانصاره: لا تعبدوا الله فعليهم الطاعة ولا عقاب عليهم في الدنيا ولا في الآخرة وإذا قالوا لهم اقتلوا فعليهم الطاعة ولا عقاب عليهم في الدنيا ولا في الآخرة وطاعة الإمام

تؤدى إلى الجنة أما معصيته ففيها الخزى والعار وفيها نار جهنم ومعصية الإمام أو التردد في تنفيذ ما يأمر به أو إفشاء السر، أو القيام بعمل يضر الدعوى عن قصد أو عن غير قصد كل ذلك يحجم دم المذنب.